الاغترار والعضول منها اطلاق الجعل والاغتراض وبالجملة الاطراح
والتسليم وشروط التوبة علم يجب وذوق حلاوته وهمة عالية وحالة
مرضية وبصيرة نافذة والسر كله في عزم المريد مع شيخه الخبير فصل
فتح الباب جوارحه فاخبر وشرا وقال ايضا لا يعرف الدواء وصوان الدواء
وانما يعرف الصوف وعلمهم وقال بعضهم الحاجة اذا انقطعت
قلبت الاعيان وقال غيره من لم يرض عما يبتليه الله به وافتقر
قلب الشيء على الخصوص دليل على الجهل به دليل على الجهل له ولا
يسوغ للشيخ ان يجاوز زمن تأدب المريد مع الله بتنسم ريح الرياء ومن ذلك
تضييع لحق الله تعالى وجب ايضا على المشايخ نصح المريدين وليس الجاني
لهم والاعتذار عنهم غير الانقياد عن اصل النية والتجاوز عن سوء ادبهم
على الوجه الذي يليق بما اشتغل عليهم من آداب الشيخ وما النفس عليهم من
احوال الطبيعة كل على قدر مقامه وخوفه من ربه وجهله واشارته وتلويحه
وتنبيهه منى غفلوا او ارتاد منه اذا ملوا مع ارتياضهم ادبار المعارف
واعلم النهم عن المسارب الخوفية ومشاهم المتالف واعلم
دليل ازاد الله تعالى بك الوصول اليه والاتصال به وطلب اليه الامر
اذ هو تعالى لا يوصل اليهم الا من ازاد ان يوصله اليه فلا يصل الى الله الا من
انقطع بهم والجأ عنه الا من جعل عصمته الله التي فرضها من قبل
ولم تجر السنة الا بتبديلها فصل الباب الثاني ضمنها من لم
يجعل الدليل على الدليل عليه قال ذو النون